

الإدارية العليا تحظر دخول الطالبات المنتقبات امتحانات الجامعات بسبب دار الإفتاء



السبت 23 أبريل 2011 12:04 م

23/4/2011

قضت المحكمة الإدارية العليا يوم السبت، برفض الطعون المقدمة من عدد من الطالبات المنتقبات، ضد الأحكام الصادرة من محكمة القضاء الإداري، برفض إلغاء قرار إلزامهن بكشف وجوههن أثناء تأدية الامتحانات في الجامعات المصرية، ومنعت المحكمة دخولهن الإمتحانات بالنقاب
وقالت المحكمة إن ارتداء المرأة النقاب جزء من حريتها الشخصية التي كفلها الدستور والقانون، إلا أن المحكمة احتكمت في حكمها إلى رأى دار الإفتاء التي أيدت حظر النقاب (بإعتباره عادة مكروهة) ،مشيرة إلى أن رفض الطالبات الإمتثال لقرار المنع يعد خروجاً على ولى الأمر !!
يذكر أن محكمة القضاء الإداري كانت أصدرت فى يناير الماضى قراراً تمهيدياً للحكم فى الطعون المقدمة ضد أحكام محكمة القضاء الإداري برفض طلبات وقف تنفيذ قرار عدد من الجامعات المصرية بإلزام المنتقبات بكشف وجوههن أثناء تأدية الامتحان ، إلا بعد باستطلاع رأى دار الإفتاء لإبداء الرأى الشرعى حول مدى شرعية حظر النقاب داخل قاعات الامتحانات وأثناء فترة أدائه